



وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية

حكومة
المنظمات
غير الربحية

مكين

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
تقرير زيارة منظمة غير ربحية

جمعية الملك عبد العزيز الخيرية

إخلاء مسؤولية

تؤكد وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أن هذا التقرير هو تقرير إشراف داخلي بين الوزارة والجمعيات الأهلية ولا يحق نشره ولا يمثل التقييم الكامل لمدى التزام الجمعية بالحوكمة، بل يعكس واقع تقييم معياري الالتزام والامتثال، والشفافية والإفصاح لدى الجمعية، وفق تاريخ آخر زيارة للتقييم وفي حدود مجالات المعيار والشواهد المعطاة وقت التقييم.

كما تنوه الوزارة أن لها الحق الكامل في إضافة أو تعديل ما تراه مناسباً لتلك المعايير مستقبلاً مما قد ينعكس على الدرجات المقدمة للجمعية في هذا التقرير.

والتأكيد بأنه لا يحق لأي جهة اتخاذ أي إجراء بناءً على درجة التقييم إلا بعد موافقة الوزارة.

تفاصيل الزيارة الميدانية

اسم المنظمة: جمعية الملك عبد العزيز الخيرية

العنوان: 7441 طريق الأمير فهد بن سلطان، ملحق سلطنة، تبوك

هاتف الجمعية: 0500978688

تاريخ الزيارة: 3 يناير 2020


اسم مركز التنمية: تبوك

المنطقة: تبوك

نبذة عن المنظمة


سجلت جمعية الملك عبد العزيز الخيرية لدى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في تاريخ 1401 هـ تحت رقم (41)، وهي جمعية تسعى إلى تقديم المساعدات المالية والعينية وتحسين المساكن ومساعدة من يتعرضون للكوارث. يبلغ عدد أعضاء مجلس إدارة الجمعية 13 عضو يرأسهم صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبد العزيز.

نتائج التقييم



النتيجة العامة

73.21%



* النتيجة العامة لا تشمل نتيجة معيار السلامة المالية

نتائج التقييم بحسب المؤشرات

مؤشرات معيار الالتزام والامتثال

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللائحة الأساسية	11	10.00	91%
2	الجمعية العمومية	20	12.50	63%
3	مجلس الإدارة	25	18.25	73%
4	الفروع والمكاتب	6	5.00	83%
5	التقارير	9	8.00	89%
6	الأنظمة السارية في المملكة (مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسيل الأموال)	5	2.50	50%
7	الأنشطة والفعاليات	7	7.00	100%
8	الإيرادات والمصروفات والتملك	6	6.00	100%
9	الوثائق والسجلات	6	4.00	67%
10	تكوين اللجان	2	1.00	50%
11	المسئوليات والاختصاصات المباشرة	3	3.00	100%
	المجموع	100	77.25	

مؤشرات معيار الشفافية والإفصاح

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللوائح والأنظمة	27	24.00	89%
2	بيانات القائمين على الجمعية	16	6.50	41%
3	بيانات الجمعية	12	10.00	83%
4	أهداف وبرامج الجمعية	17	6.50	38%
5	القوائم المالية	17	7.00	41%
6	النموذج الشامل	11	11.00	100%
	المجموع	100	65.00	

نتائج التقييم بحسب الممارسات

ممارسات معيار الالتزام والامتثال

الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#	الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#
5.00	6	التقارير السنوية (المالية، الأنشطة) ورفعها للوزارة	23	2.00	2	ضوابط وإجراءات اللائحة الأساسية	1
3.00	3	إعداد ورفع التقارير المالية الربعية من قبل المشرف المالي	24	3.00	4	مواد اللائحة الأساسية (الفروع، المشرف المالي...)	2
1.00	1.5	وضع التدابير لتحديد مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتقييم والتوثيق	25	3.00	3	شروط وأحكام وفئات عضوية الجمعية العمومية	3
0.50	0.5	السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	26	2.00	2	اتباع الإجراءات لتعديل اللائحة الأساسية	4
1.00	1	التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال ووضع المؤشرات الدالة	27	5.00	8	إدارة ملف الجمعية العمومية	5
0.00	1	إجراءات الاشتباه في جريمة غسل الأموال	28	1.50	5	اختصاصات الجمعية العمومية العادية	6
0.00	1	البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله	29	1.00	1	اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية	7
2.00	2	التدريب وممارسة الأنشطة وفق الأهداف	30	1.00	1	رفع محاضر اجتماعات الجمعية العمومية إلى الوزارة	8
2.00	2	ممارسة الأنشطة خارج النطاق الإداري	31	2.00	2	قرارات الجمعية العمومية غير العادية	9
1.00	1	المشاركة في الفعاليات والعضويات خارج المملكة	32	2.00	3	ممارسات اجتماعات الجمعية العمومية	10
2.00	2	الموافقة للتعاقدات الدولية	33	1.00	3	اختصاصات مجلس الإدارة في التخطيط والرقابة والمتابعة	11
3.00	3	جمع التبرعات ومصارفها	34	2.75	3	لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات	12
1.00	1	استقبال الإعانات من خارج المملكة	35	3.00	4	صلاحيات مجلس الإدارة المالية والإدارية	13
2.00	2	موافقة الجمعية العمومية على التملك	36	2.00	2	انتظام اجتماعات مجلس الإدارة	14
2.00	2	حفظ الوثائق والسجلات	37	3.00	4	شروط عضوية مجلس الإدارة	15
2.00	3	التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة	38	2.00	2	اللجان وعلاقتها بمجلس الإدارة	16
0.00	1	إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية	39	0.00	1	التوعية والتعريف لأعضاء مجلس الإدارة	17
1.00	2	تكوين اللجان وعضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة في اللجان الدائمة	40	3.00	3	تعيين المدير التنفيذي والمحاسب	18
3.00	3	اختصاصات المشرف المالي	41	1.50	3	انتخاب أعضاء مجلس الإدارة	19
				2.00	2	إنشاء الفروع داخل المملكة	20
				2.00	2	إنشاء الفروع خارج المملكة	21
				1.00	2	إنشاء مكاتب للجمعية داخل نطاقها الإداري	22
77.25	100	المجموع					

ممارسات معيار الشفافية والإفصاح

الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#
6.00	6	نشر اللائحة الأساسية	1
18.00	21	نشر اللوائح والسياسات المعتمدة	2
0.00	3	نشر بيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها	3
2.00	7	الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة وتعارض المصالح لهم واللجان الدائمة	4
2.50	4	الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفروع	5
2.00	2	الإفصاح عن الشواغر الوظيفية	6
5.00	5	الموقع الإلكتروني للمنظمة وتحديثه	7
5.00	5	التعامل مع الشكاوى والاستفسارات	8
0.00	2	عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة	9
5.00	5	نشر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية	10
1.50	5	نشر تقارير الأنشطة والبرامج	11
0.00	5	نشر مبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين	12
0.00	2	تبلغ المستفيدين عن السياسات واللوائح عند نشرها أو تحديثها	13
0.00	10	نشر التقارير المالية الربعية المعتمدة	14
7.00	7	نشر التقرير المالي السنوي المعتمد	15
11.00	11	توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية	16
65.00	100	المجموع	

ملخص الزيارة

ملاحظات عامة:

يسجل المدقق في هذا الجزء الملاحظات العامة على المكان والتجهيزات وبيئة العمل ومدى ملاءمتها للعاملين في المنظمة والمستفيدين أيضاً بحسب الإرشادات المتوفرة في دليل المدقق.

- المكان مكتمل ومناسب ومجهز

أمثلة على الممارسات الجيدة داخل المنظمة:

في هذا الجزء يتم التركيز على نقاط القوة والمؤشرات التي حققت فيها المنظمة درجة عالية.

- يتقيد مجلس الإدارة بالأحكام المنظمة لعمل اللجان وفق إجراءات محدّدة وينتظم واجتماعاته في وقت محدد
- تتقيّد الجمعية بالأنظمة المتعلقة باستقبال التبرعات ويتم صرفها في الغرض الذي جمعت من أجله وتأخذ موافقة الجمعية العمومية أو من تفوضه بما يتعلق بتملك العقارات.
- تتلقى الجمعية الاستفسارات والمقترحات والشكاوى من العاملين في الجمعية والمستفيدين وتزودهم بالتغذية الراجعة.
- تحتفظ الجمعية بسجلات تحتوي على بيانات المستفيدين في مقرها بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سرّيتها وتدوّن محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة في السجلات وفق الضوابط المحددة.
- يعدّ المشرف المالي التقارير المالية الربعية ويرفعها إلى الوزارة في الوقت المحدد.
- تنشر الجمعية الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية وبيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية والتقارير المالية السنوية المعتمدة في الموقع الإلكتروني.
- تفتح الجمعية عن الشواغر الوظيفية في الموقع الإلكتروني.
- تصدر الجمعية بطاقات عضوية الجمعية العمومية لجميع أعضائها وذلك بتوضيح (بيانات العضو الأساسية - رقم العضوية ونوعها - تاريخ انضمام العضو للجمعية).

مجالات وفرص التحسين:

تمثل المؤشرات التي حققت فيها المنظمة درجات متوسطة فرص للتطوير والتحسين والتي تمثل إضافة للمنظمة في استكمالها والوفاء بها بشكل كامل.

- إدارة ملف الجمعية العمومية بكفاءة وذلك بتحديث سجل الجمعية من بيانات أعضائها وفق الضوابط المحددة. والتزام الجمعية العمومية باختصاصاتها المحددة وذلك بانعقاد اجتماعاتها في الوقت المحدد
- وضع كافة التدابير والمؤشرات والسياسات والإجراءات لمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال وتفعيل البرامج التوعوية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله.
- نشر عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة والحصول على التغذية الراجعة في الموقع الإلكتروني.
- التزام مجلس الإدارة باختصاصاته في التخطيط والرقابة والمتابعة وبصلاحياته المالية والإدارية وتفعيل لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات وفق الضوابط المحددة وتوضيح شروط عضويته وانتخاب أعضائه وفق الإجراءات المحددة وتلقي أعضاء المجلس الجدد المعارف الضرورية لعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية وفق ضوابط محددة.
- نشر اللائحة الأساسية واللوائح والسياسات المعتمدة وبيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها في الموقع الإلكتروني
- تحديد آلية تشكيل اللجان الدائمة في الجمعية وتحديد اختصاصاتها بقرار من الجمعية العمومية، أو من مجلس الإدارة وفق الضوابط المحددة.

المجالات التي تحتاج إلى التحسين الفوري /العاجل:

يتم سرد التحديات ونقاط الضعف في هذا الجزء والتي تعكس المؤشرات التي درجتها متدنية وتحتاج إلى تدخل عاجل من المنظمة.

- إعداد التقارير السنوية ورفعها للوزارة في الوقت المحدد من قبل المشرف المالي
- الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة واللجان الدائمة وبيانات الإدارة التنفيذية والفروع في الموقع الإلكتروني
- نشر تقارير الأنشطة والبرامج ومبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين والتقارير المالية الربعية المعتمدة في الموقع الإلكتروني

المجالات التي تحتاج فيها المنظمة لدعم مركز التنمية:

يحدد هذا الجزء المجالات التي لا تستطيع المنظمة القيام بتحسينها وتطويرها من خلال الموارد البشرية والمادية التي لديها.

- لا يوجد

حوكمة
المنظمات
غير الربحية

مكين